

إجابات أسئلة الدرس

السؤال الأول:

الذكر: كلُّ ما يتلقَّظ به اللسان بحضور القلب من أقوال يتقرَّب بها المسلم إلى الله تعالى، كتلاوة القرآن الكريم، والأذكار المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأدعيته.

السؤال الثاني:

أنواع الذكر:

1. ذكرُ الله تعالى بأقوالٍ مأثورةٍ، من غير تقييدها بحالٍ أو زمانٍ أو مكانٍ، كقول: استغفر الله، أو سبحان الله، أو الحمد لله، أو لا إله إلا الله، أو الله أكبر.

2. الأذكار المرتبطة بأحوالٍ مُعيَّنة، فيؤتى بالذكر على الوجه الذي ورد فيه، وفي لفظه، من غير زيادةٍ أو نقصانٍ، كالأذكار التي يقولها المسلم عند الانتهاء من صلاته، من ذلك أنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَعْفَرَ ثَلَاثًا، وَقَالَ: "اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ".

السؤال الثالث:

أفضلُ الأذكار تلاوةُ القرآن الكريم، ثمَّ الأذكارُ المأثورةُ الواردةُ عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظها، ثمَّ العباراتُ الحسنةُ التي يختارها المسلم من عنده، ويتفاوت أجرُ الأذكارِ بمقدارِ حضورِ القلبِ فيها، وإخلاصِها لله تعالى، وإجلاله.

السؤال الرابع:

فضل الأذكار الآتية:

أ- قراءة آية الكرسي في دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ".

ب- التسييح والتحميد والتكبير والتهليل بعد كل صلاة.
 "عُفِرَتْ حَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ رَبْدِ الْبَحْرِ".

السؤال الخامس:

الأجر العظيم المترتب على أقوال سهلة ميسورة بعد الصلاة، من ذلك ما جاء عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَقَالَ: تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عُفِرَتْ حَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ رَبْدِ الْبَحْرِ".

السؤال السادس:

الحكم الشرعي فيما يأتي:

أ- (لا يصح) أخذ أحد المصلين المصحف في أثناء خطبة الجمعة، وبدأ بتلاوة القرآن الكريم.

ب- (يصح) مسلم يذكر الله تعالى، وهو غير متوضىء.

ج- (لا يصح) رفع الصوت بالذكر لإعلام الناس أنه من الذاكرين.

د- (لا يصح) ذكرُ الله تعالى في بيت الخلاء.